

## دليل الطالب على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل

يباح بسفر القصر الجمع بين الظهر والعصر والعشاءين بوقت إحداهما ويباح لمقيم مريض يلحقه بتركه مشقة ولمرضع لمشقة كثرة النجاسة ولعاجز عن الطهارة لكل صلاة ولعذر أو شغل يبيح ترك الجمعة والجماعة ويختص بجواز جميع العشاءين ولو صلى بيته ثلج وجليد ووحل وريح شديدة باردة ومطر يبل الثياب ويوجد معه مشقة والأفضل فعل الأرفق به من تقديم الجمع أو تأخيره فإن جمع تقديمًا اشترط لصحة الجمع نيته عند إحرام الأولى وأن لا يفرق بينهما بنحو نافلة بل بقدر إقامة ووضوء خفيف وأن يوجد العذر عند افتتاحهما وأن يستمر إلى فراغ الثانية وإن جمع تأخيرًا اشترط نية الجمع بوقت الأولى قبل أن يضيق وقتها عنها وبقاء العذر إلى دخول وقت الثانية لا غير ولا يشترط للصحة اتحاد الإمام والمأموم فلو صلاهما خلف إمامين أو بمأموم الأولى وبآخر الثانية أو خلف من لم يجمع أو إحداهما منفردًا أو الأخرى جماعة أو صلى بمن لم يجمع صح يباح بسفر القصر الجمع بين الظهر والعصر والعشاءين بوقت إحداهما ويباح لمقيم مريض يلحقه بتركه مشقة ولمرضع لمشقة كثرة النجاسة ولعاجز عن الطهارة لكل صلاة ولعذر أو شغل يبيح ترك الجمعة والجماعة ويختص بجواز جميع العشاءين ولو صلى بيته ثلج وجليد ووحل وريح شديدة باردة ومطر يبل الثياب ويوجد معه مشقة والأفضل فعل الأرفق به من تقديم الجمع أو تأخيره فإن جمع تقديمًا اشترط لصحة الجمع نيته عند إحرام الأولى وأن لا يفرق بينهما بنحو نافلة بل بقدر إقامة ووضوء خفيف وأن يوجد العذر عند افتتاحهما وأن يستمر إلى فراغ الثانية وإن جمع تأخيرًا اشترط نية الجمع بوقت الأولى قبل أن يضيق وقتها عنها وبقاء العذر إلى دخول وقت الثانية لا غير ولا يشترط للصحة اتحاد الإمام والمأموم فلو صلاهما خلف إمامين أو بمأموم الأولى وبآخر الثانية أو خلف من لم يجمع أو إحداهما منفردًا أو الأخرى جماعة أو صلى بمن لم يجمع صح